

## كشـف الخفاء

1022 - تنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها فاطفر بذات الدين تربت يداك .  
متفق عليه عن أبي هريرة وفي الجامع الصغير معزو للشيخين وأبي داود والنسائي وابن ماجه  
بلفظ تنكح المرأة لأربع : لمالها وحسبها ولجمالها ولدينها فاطفر بذات الدين تربت يداك  
وقال النجم وعند مسلم عن جابر أن المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات  
الدين تربت يداك .  
ورواه ابن حبان والحاكم عن أبي سعيد تنكح المرأة على إحدى ثلاث : جمالها ودينها وخلقها  
فعليك بذات الدين والخلق .  
ورواه ابن أبي الدنيا والبخاري وابن ماجه عن ابن عمر لا تنكحوا النساء لحسنهن فلعله  
يرديهن ولا لمالهن فلعله يطغيهن وانكحوهن للدين ولأمة سوداء خرقاء ذات دين أفضل